

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠١٢ لسنة ٢٠١٢

بتحويل مدير إدارة الملاحة النهرية بمحافظة الجيزة

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٦ والمعدل بالقانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٦٢

فى شأن الملاحة الداخلية ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور محافظ الجيزة رقم (١١٠٠) المؤرخ ٢٠١١/١٢/١٧ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يحول السيد الدكتور/ محمد محمد عبد الفتاح - مدير إدارة الملاحة النهرية
بمحافظة الجيزة فى دائرة اختصاصه صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم
التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٦ فى شأن الملاحة الداخلية
والمعدل بالقانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٦٢

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٢/٢/٢

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله